

٢٣ فضيلة  
من فضائل  
الوضوء

دكتور

أحمد مصطفى متولي

## مُقَدِّمَةٌ

الحمدُ لله الَّذِي رَوَّحَ أَهْلَ الْإِخْلَاصِ بِنَسِيمِ قَرْبِهِ، وَحَذَّرَ يَوْمَ  
 الْحِسَابِ بِجَسِيمِ كَرْبِهِ، وَحَفِظَ السَّالِكَ نَحْوَ رِضَاهِ فِي سِرِّهِ، وَأَكْرَمَ الْمُؤْمِنَ  
 إِذْ كَتَبَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ، وَدَعَا الْمُذْنِبَ إِلَى التَّوْبَةِ لِغَفْرَانِ ذَنْبِهِ.

أَحْمَدُهُ حَمْدَ عَابِدٍ لِرَبِّهِ، مَعْتَذِرٍ إِلَيْهِ مِنْ تَقْصِيرِهِ وَذَنْبِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً مُخْلِصٍ مِنْ قَلْبِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا  
 عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَصْطَفَى مِنْ حِزْبِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ خَيْرِ  
 صَحْبِهِ، وَعَلَى عَمْرِو الَّذِي لَا يَسِيرُ الشَّيْطَانُ فِي سِرِّهِ، وَعَلَى عَثْمَانَ الشَّهِيدِ  
 وَمَا كَانَ فِي صَفِّ حَرَبِهِ، وَعَلَى عَلِيٍّ مُعِينِهِ فِي حَرَبِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
 وَمَنْ اهْتَدَى بِهَدْيِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا.

## ٢٣ فَضِيلَةٌ مِنْ فَضَائِلِ الْوُضُوءِ

## ١. إِتْمَامُ الْوُضُوءِ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ:

عن ابن عمر (عن أبيه) رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في سؤال جبرائيل إياه عن الإسلام فقال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعمر وتغتسل من الجنابة وأن تتم الوضوء وتصوم رمضان" قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: نعم. قال: صدقت" (١)

## ٢. تَبْلُغُ الْحَلِيَّةِ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء (٢)

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١٧٥)

(٢) (إِنَّ أُمَّتِي): يَعْنِي أُمَّةَ الْإِحَابَةِ بَلِ الْخَوَاصِّ مِنْهُمْ وَهُمْ أَهْلُ الْعِبَادَةِ (يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أَي: يُسْمَوْنَ (غُرًّا مُحَجَّلِينَ) وَقِيلَ يُنَادَوْنَ: أَيُّهَا الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ هَلُمُّوا إِلَى الْجَنَّةِ، وَقِيلَ يُدْعَوْنَ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، أَوْ يُطَلَّبُونَ إِلَى الْمَوْقِفِ أَوْ إِلَى الْجَنَّةِ حَالَ كَوْنِهِمْ غُرًّا مُحَجَّلِينَ. قَالَ الْأَشْرَفُ: الْغُرُّ جَمْعُ الْأَغْرِّ وَهُوَ الْأَبْيَضُ الْوَجْهِ، وَالْمُحَجَّلُ مِنَ الدَّوَابِّ الَّتِي قَوَائِمُهَا بَيْضٌ مَأْخُودٌ مِنَ الْحَجَلِ، وَهُوَ الْفَيْدُ كَأَنَّهَا مُقَيَّدَةٌ بِالْبَيَاضِ، وَأَصْلُ هَذَا فِي الْخَيْلِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُمْ إِذَا دُعُوا عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ أَوْ إِلَى الْجَنَّةِ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ، وَاتِّصَابُهُمَا عَلَى الْحَالِ إِذَا كَانَ يُدْعَوْنَ بِمَعْنَى يُنَادَوْنَ أَوْ يُطَلَّبُونَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غُرًّا مَفْعُولًا تَانِيًا لِيُدْعَوْنَ بِمَعْنَى يُسْمَوْنَ كَمَا يُقَالُ: فَلَانٌ يُدْعَى

لَيْثًا، وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ يُسَمَّوْنَ بِهَذَا الْإِسْمِ لِمَا يُرَى عَلَيْهِمْ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ وَالْمَعْنَى هُوَ الْأَوَّلُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ( «يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ» ) لِأَنَّهَا الْعَلَامَةُ الْفَارِقَةُ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَسَائِرِ الْأُمَمِ وَقِيلَ: لَا يَبْعُدُ التَّسْمِيَةُ بِاعْتِبَارِ الْوَصْفِ الظَّاهِرِ كَمَا يُسَمَّى رَجُلٌ بِهِ حُمْرَةٌ أَوْ أَحْمَرٌ لِلْمُنَاسَبَةِ وَهُوَ أَظْهَرُ لِأَنَّ الْقَصْدَ هُوَ الشُّهُرَةُ وَالتَّمْيِيزُ ( «مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ» ) : بِنَفْثِ الْوَاوِ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي وَصَلَ إِلَى أَعْضَاءِ الْمَتَوَضِّئِ، وَقِيلَ بِالضَّمِّ قَالَ فِي الْأَزْهَارِ: وَيَجُوزُ فَتْحُهَا، وَلَكِنَّ الْفَتْحَ هُوَ أَصْلُ السَّيِّدِ وَهُوَ أَظْهَرُ مَعْنَى ( «فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غَرَّتَهُ» ) : أَي: وَتَحْجِيلُهُ بِإِصْطِلَاقِ الْمَاءِ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ مَحَلِّ الْفَرْضِ وَحَذْفِ اكْتِنَاءِ (فَلْيَفْعَلْ) قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قَوْلُهُ: فَمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ مَدْرَجٌ مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ، ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُقَّاطِ أَهـ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٣٥٠)

قال العلامة ابن عثيمين: وهذا دليل على فضل الوضوء وأن أعضاء الوضوء تأتي بيضاء يوم القيامة تلوح من النور يقول فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل هذه الجملة ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل هي من كلام أبي هريرة رضي الله عنه وليست بصحيحة من جهة الحكم الشرعي لأن ظاهرها أن الإنسان يمكنه أن يطيل غرته يعني يطيل وجهه وهذا غير ممكن فالوجه محدد من الأذن إلى الأذن ومن منحى الجبهة إلى أسفل اللحية وهذا مما يدل على أن هذه الجملة من كلام أبي هريرة رضي الله عنه قالها اجتهادا كما أشار إلى ذلك ابن القيم في النونية قال:

وأبو هريرة قال ذا من كيسه... فغدا يميزه أولو العرفان

وإطالة العرات ليس بممكن... أيضا وهذا واضح التبيان

لكن على كل حال ما فرضه الله علينا أن نغسل الوجوه والأيدي إلى المرافق والأرجل إلى الكعبين هذا هو منتهى الوضوء وكفى فخرا أن يأتي الناس يوم القيامة وهذه

المواضع تتلألاً نورا من أجسادهم من أثر الوضوء ففي هذا دليل على فضيلة الوضوء وعلى إثبات البعث وأن الأمم يوم القيامة يأتي كل أمة تدعى إلى كتابها هل صدقت كتابها أم لم تصدق؟ وأما الحديث الثاني حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء الحلية يوم القيامة يحلى بها الرجال والنساء يلبس الرجال والنساء حلية من ذهب وفضة ولؤلؤ وحلوا أساور من فضة {يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا} فهم يحلون بهذه الأنواع الثلاثة يلبس الرجل والمرأة في الجنة حليا من هذه الأنواع الثلاثة ذهب وفضة ولؤلؤ ولا بد أن تكون مرصوفة على وجه يحصل به الجمال أكثر وأكثر لأن التحلي بكل نوع من هذا لا شك أنه يكسب الإنسان جمالا فإذا رصف بعضها إلى بعض ورتبت ترتيبا حسنا أعطت جمالا أكثر فيوم القيامة تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء إذن كل الذراع يكون حلية مملوءة حلية من ذهب وفضة ولؤلؤ وهذا يدل على فضيلة الوضوء حيث تكون مواضعه يوم القيامة يحلى بها الإنسان في الجنة جعلني الله وإياكم من أهلها وأما الحديث الثالث حديث عثمان رضي الله عنه ففيه أن من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه تخرج خطاياه من هذا الوضوء حتى من تحت أظفاره وعلى هذا فالوضوء يكون سببا لكفارة الخطايا حتى من أدق مكان وهو ما تحت الأظفار وهذه الأحاديث وأمثالها تدل على أن الوضوء من أفضل العبادات وأنه عبادة ينبغي للإنسان أن ينوي به التقرب إلى الله عز وجل يعني أن يستحضر وهو يتوضأ أنه يتقرب إلى الله كما أنه إذا صلى يستشعر أنه يتقرب إلى الله كذلك وهو يتوضأ ويستشعر بأنه يمثل أمر الله في قوله {إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم} ويستشعر أيضا أنه متبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم في وضوئه وكذلك أيضا

، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعَل  
رواه البخاري ومسلم وقد قيل إن قوله من استطاع إلى آخره إنما هو  
مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه ذكره غير واحد من الحفاظ  
والله أعلم  
ولمسلم من رواية أبي حازم قال: كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ  
للصلاة فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه فقلت له يا أبا هريرة ما هذا  
الوضوء فقال يا بني فروخ أنتم هاهنا لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت  
هذا الوضوء سمعت خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:  
"تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء" (١)

### ٣. إخوان النبي الأمين يأتون من الوضوء يوم القيامة غرا محجلين :

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى  
المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم عن  
قريب لاحقون وددت أنا قد رأينا إخواننا.

---

يستحضر أنه يريد الثواب وأنه يثاب على هذا العمل حتى يتقنه ويحسنه والله الموفق -  
شرح رياض الصالحين (٥ / ١٠ - ١٢)

(١) ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحو هذا إلا أنه قال :سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول : "إن الحلية تبلغ مواضع الطهور  
الحلية ما يجلى به أهل الجنة من الأساور ونحوها" وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ  
التَّرْغِيبِ (١٧٦)

قالوا أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد.

قالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ قال: رأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم ألا يعرف خيله؟ قالوا: بلى يا رسول الله . قال: فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض" (١) (٢)

(١) رواه مسلم وغيره وصَحَّحَهُ الألبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٧٧)

(٢) (أَتَى الْمُقْبِرَةَ) : بِضَمِّ البَاءِ وَفَتْحِهَا وَالْكَسْرِ قَلِيلٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مَقْبَرَةُ الْبَقِيعِ (فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) : إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ الزَّائِرَ وَيُدْرِكُونَ كَلَامَهُ وَسَلَامَهُ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: فِي الْحَدِيثِ أَنَّ السَّلَامَ عَلَى الْأَمْوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ سَوَاءٌ فِي تَقْدِيمِ السَّلَامِ عَلَى عَلَيْكُمْ (دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ) : نَصَبَ دَارٍ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ أَوْ النَّدَاءِ لِأَنَّهُ مُضَافٌ، وَالْمُرَادُ بِالذَّارِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ الْجَمَاعَةَ وَالْأَهْلَ، وَيُحْتَمَلُ عَلَى الْأَوَّلِ الْمَنْزِلَ قَالَهُ الطَّبِيبِيُّ، وَلَعَلَّ مُرَادَهُ أَحَدَ الْمَجَازَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ} [يوسف: ٨٢]

قَالَ ابْنُ حَجَرَ: يُؤْخَذُ مِنَ الْحَدِيثِ تَعْيِينُ التَّخْصِيسِ فِي الدُّعَاءِ لِأَهْلِ مَقْبَرَةٍ وَنَحْوِهِمْ مِمَّا يَفْتَضِي الْعُمُومَ بِالْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ لَفْظًا أَوْ نِيَّةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ( «وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ» ) : فِي هَذَا الْإِسْتِنَاءِ مَعَ أَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ لَا شَكَّ فِيهِ لِلْعُلَمَاءِ أَقْوَالٌ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ وَارِدٌ عَلَى سَبِيلِ التَّبَرُّكِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ} [الفتح: ٢٧] وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَادَةٍ مَنْ يُحْسِنُ الْكَلَامَ بِهِ، فَالثَّلَاثُ أَنَّ الْإِسْتِنَاءَ عَائِدٌ عَلَى اللُّحُوقِ بِالْمَكَانِ الْمُتَبَرِّكِ لِأَنَّهُ مَشْكُوكٌ فِيهِ. قَالَ تَعَالَى: {وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ} [لقمان: ٣٤] [وَدِدْتُ] : بِكَسْرِ

الدَّالِ أَي تَمَنَيْتُ وَأَحْبَبْتُ (أَنَا) : أَي: أَنَا وَأَصْحَابِي (قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا) : تَمَنَّى رُؤْيَيْتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ، وَقِيلَ: بَعْدَ الْمَمَاتِ (قَالُوا: أَوْ لَسْنَا) : أَي: أَتَقُولُ هَذَا وَ لَسْنَا (إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي) : لَيْسَ هَذَا نَفِيًّا لِأُخُوَّتِهِمْ لَكِنْ ذَكَرَ لَهُمْ مَزِيَّةً بِالصُّحْبَةِ عَلَى الْأُخُوَّةِ فَهُمْ إِخْوَةٌ وَصَحَابَةٌ، وَاللَّاحِقُونَ إِخْوَةٌ فَحَسْبُ، قَالَ تَعَالَى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ} [الأنفال: ٢] (وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ) أَي: لَمْ يَلْحُقُوا إِلَى الْآنَ، أَوْ لَمْ يَأْتُوا إِلَيْنَا. قِيلَ: وَلَعَلَّ الظَّاهِرَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى اللَّاحِقِينَ بَعْدَ مَوْتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ التَّابِعِينَ، لَكِنْ يَا بَاهُ سُؤْلِهِمُ الْآتِي الشَّامِلُ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ، فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيُّ اتِّصَالٍ لِهَذِهِ الْوِدَادَةِ بِذِكْرِ أَصْحَابِ الْقُبُورِ؟ قُلْتُ: عِنْدَ تَصَوُّرِ السَّابِقِينَ تَصَوُّرِ اللَّاحِقِينَ، أَوْ كُشِفَ لَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ، فَشَاهَدَ الْأَرْوَاحَ الْمُجْتَدَّةَ السَّابِقِينَ مِنْهُمْ وَاللَّاحِقِينَ ( «فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ » ) . قَالَ الطَّبِيبِيُّ: وَسُؤْلُهُمْ بِقَوْلِهِمْ: كَيْفَ تَعْرِفُ أَيُّ فِي الْمَحْشَرِ مَنِيٌّ عَلَى أَنْكَ تَمَنَيْتَ رُؤْيَيْتَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يَتَمَنَّى مَا لَمْ يَكُنْ حُصُولُهُ. فَإِذَنْ كَيْفَ تَعْرِفُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الْآخِرَةِ لِيُطَابِقَ قَوْلُهُ الْآتِي: غَيْرُ مُحْجَلَةٍ لِيُظْهِرَ هِمَا حَيْثُذِي (فَقَالَ) : وَفِي نُسخَةٍ: بَدُونَ الْفَاءِ (أَرَأَيْتَ) : أَي: أَخْبِرْنِي أَيُّهَا الْمُخَاطَبُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ حَيْلٌ أَي: مَثَلًا (غَرُّ مُحْجَلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي حَيْلٍ) قِيلَ: الظُّهُرُ مُقْحَمٌ. فِي النَّهَائِيَّةِ: أَقَامُوا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ: أَي: أَقَامُوا بَيْنَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِظْهَارِ وَالِاسْتِنَادِ إِلَيْهِمْ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ ظَهْرًا مِنْهُمْ قَدَامَهُ وَظَهْرًا وَرَاءَهُ، فَهُوَ مَكْنُوفٌ مِنْ جَانِبَيْهِ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ مُطْلَقًا كَذَا نَقَلَهُ الطَّبِيبِيُّ. أَقُولُ: ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْحَيَوَانَاتِ مَجَازًا (دُهْمٌ) : أَي: سُودٌ (بُهْمٌ) : الْبُهْمُ: السُّودُ، وَقِيلَ: الَّذِي لَا يُخَالِطُ لَوْنُهُ لَوْنٌ سِوَاهُ فَرَنَهُ بِالْدُّهْمِ مِبَالَعَةً فِي السَّوَادِ (أَلَا يَعْرِفُ حَيْلُهُ؟) الْهَمْزَةُ لِلإِنكَارِ (قَالُوا: بَلَى) يَعْرِفُهَا (يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ (فِيَانَهُمْ) : أَي: أُمَّةُ الإِجَابَةِ

## ٤. الوضوء كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كانت بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب" (١) (٢)

حَبِيبًا ( «يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ» ) بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ أَي: مِنْ أَجْلِهِ ( «وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» ) : أَي: مُتَقَدِّمُهُمْ إِلَى حَوْضِي فِي الْمَحْشَرِ فَإِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا يُقَالُ: فَرَطٌ يَفْرُطُ فَهُوَ فَارِطٌ، وَفَرَطٌ إِذَا تَقَدَّمَ وَسَبَقَ الْقَوْمَ لِيَرْتَادَ لَهُمُ الْمَاءَ وَيَهْبِي لَهُمُ الدَّلَاءَ وَالْأَرْشِيَّةَ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٣٥٦)

(١) رواه مالك ومسلم والترمذي وليس عند مالك والترمذي غسل الرجلين وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١٨١)  
(٢) قال العلامة ابن عثيمين:

هذا الوضوء تطهر فيه الأعضاء الأربعة؛ الوجه، اليدين، والرأس، والرجلان، وهذا التطهير يكون تطهيراً حسيماً، ويكون تطهيراً معنوياً. أما كونه تطهيراً حسيماً فظاهر؛ لأن الإنسان يغسل وجهه، ويديه، ورجليه، ويمسح الرأس، وكان الرأس يصدد أن

يغسل كما تغسل بقية الأعضاء، ولكن الله خفف في الرأس؛ ولأن الرأس يكون فيه الشعر، والرأس هو أعلى البدن، فلو غسل الرأس ولا سيما إذا كان فيه الشعر؛ لكان في هذه مشقة على الناس، ولا سيما في أيام الشتاء، ولكن من رحمة الله — عز وجل — أن جعل فرض الرأس المسح فقط، فإذا توضع الإنسان لا شك أنه يطهر أعضاء الوضوء تطهيراً حسياً، وهو يدل على كمال الإسلام؛ حيث فرض على معتنقيه أن يطهروا هذه الأعضاء التي هي غالباً ظاهرة بارزة.

أما الطهارة المعنوية، وهي التي ينبغي أن يقصدها المسلم، فهي تطهيره من الذنوب، فإذا غسل وجهه، خرجت كل خطايا نظر إليها بعينه، وذكر العين — والله أعلم — إنما هو على سبيل التمثيل، وإلا فالأنف قد يخطئ، والفم قد يخطئ؛ فقد يتكلم الإنسان بكلام حرام، وقد يشم أشياء ليس له حق يشمها، ولكن ذكر العين؛ لأن أكثر ما يكون الخطأ في النظر.

فلذلك إذا غسل الإنسان وجهه بالوضوء خرجت خطايا عينيه، فإذا غسل يديه خرجت خطايا يديه، فإذا غسل رجليه خرجت خطايا رجليه، حتى يكون نقياً من الذنوب. ولهذا قال الله تعالى حين ذكر الوضوء والغسل والتيمم: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ) ، يعني ظاهراً وباطناً، حساً ومعنى، (وَلِيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (المائدة: ٦) ، فينبغي للإنسان إذا توضع أن يستشعر هذا المعنى، أي أن وضوءه يكون تكفيراً لخطيئاته، حتى يكون بهذا الوضوء محتسباً الأجر على الله — عز وجل — والله الموفق - شرح رياض الصالحين (٢/ ١٨٢ -

٥-٦. مَنْ تَوَضَّأَ كَوْضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ

مِنْ ذَنْبِهِ وَغُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى:

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من توضع فأحسن الوضوء خرجت خطاياها من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره" (١)

(١) (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ) قَالَ الطَّبِيبِيُّ: الْفَاءُ بِمَنْزِلَةِ تُمَّ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى تَرَاحِي الرُّبُوبَةِ، فَذَلِكُمْ عَلَى أَنَّ الْإِحَادَةَ مِنْ تَطْوِيلِ الْعُرَّةِ وَتَكَرَّرِ الْعُسْلِ ثَلَاثًا وَمُرَاعَاةِ الْأَدَبِ مِنْ اسْتِيقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَالِدُعَاءِ الْمَأْثُورِ عَنِ السَّلْفِ أَفْضَلُ مِنْ آدَاءِ مَا وَجَبَ مُطْلَقًا، وَفِيهِ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْقَاعِدَةِ الْمَقْرَّرَةِ مِنْ أَنَّ نَوَابِ الْفَرْضِ أَفْضَلُ مِنْ أَحْرِ النَّفْلِ: نَعَمْ يُقَالُ: إِحْسَانُ الْوُضُوءِ وَهُوَ الْإِتْيَانُ بِالْمُكْمَلَاتِ أَفْضَلُ مِنْ مَرْتَبَةِ الْإِقْتِصَارِ عَلَى الْوَاجِبَاتِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْفَاءَ لِمُجَرَّدِ الْعَطْفِ وَالْجَزَاءِ الْمَذْكُورِ مُتْرَبِّتٌ عَلَى مَجْمُوعِ الشَّرْطِ مِنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، (خَرَجَتْ خَطَايَاهُ) تَمَثِيلٌ وَتَصْوِيرٌ لِبِرَاءَتِهِ، لَكِنَّ هَذَا الْعَامَّ خُصَّ بِالصَّغَائِرِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِحُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى لِمَا سَيَّأَتِي مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً، وَلِلْإِجْمَاعِ عَلَى مَا حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، عَلَى أَنَّ الْكِبَائِرَ لَا تُغْفَرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ وَأَنَّ حُقُوقَ الْآدَمِيِّينَ مَنْوُطَةٌ بِرِضَاهُمْ، كَذَا نَقَلَهُ ابْنُ حَجَرَ وَفِيهِ: أَنَّهُ بظَاهِرِهِ مُخَالِفٌ لِلنَّصِّ الْقَاطِعِ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨] وَالتَّقْيِيدُ بِالتَّوْبَةِ فِي الثَّانِي مَذْهَبُ الْمُعْتَزَلَةِ الْمُدْفُوعُ بِأَنَّ الشَّرْكَ أَيْضًا يُغْفَرُ بِالتَّوْبَةِ (مِنْ جَسَدِهِ) أَي: جَمِيعِ بَدَنِهِ أَوْ أَعْضَاءِ وَضُؤَيْهِ («حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ») أَي: مَثَلًا (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) قَالَ الْأَبْهَرِيُّ: فِيهِ أَنَّهُ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ: كَذَا فِي جَامِعِ الْأُصُولِ وَاقْتَصَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ

وفي رواية أن عثمان توضأ ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال : "من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة" رواه مسلم والنسائي مختصراً ولفظه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها" (١) (٢)

وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَخْرِيجِهِ عَلَى عَزْوِهِ لِمُسْلِمٍ - مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ (١ / ٣٤٥)

(١) وإسناده على شرط الشيخين ورواه ابن خزيمة في صحيحه مختصراً بنحو رواية النسائي ورواه ابن ماجه أيضاً باختصار وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٨٢)

(٢) قال الإمام النووي: فِي هَذَا الْحَدِيثِ (مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً) وَفِي الرَّوَايَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى الْإِغْفَرُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ (مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً) وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مَكْفِرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ فَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ كُلُّهَا ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ فِي هَذَا الْبَابِ وَقَدْ يُقَالُ إِذَا كَفَرَ الْوُضُوءُ فَمَاذَا تُكْفِرُ الصَّلَاةُ وَإِذَا كَفَرَتِ الصَّلَاةُ فَمَاذَا

تُكْفَرُ الْجُمُعَاتُ وَرَمَضَانَ وَكَذَلِكَ صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَفَّارَةٌ سِتِّينَ وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةٌ سَنَةٍ وَإِذَا وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَالْجَوَابُ مَا أَحَابَهُ الْعُلَمَاءُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ صَالِحٌ لِلتَّكْفِيرِ فَإِنْ وَجَدَ مَا يُكْفَرُهُ مِنْ الصَّغَائِرِ كَفَّرَهُ وَإِنْ لَمْ يُصَادِفْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً كُتِبَتْ بِهِ حَسَنَاتٌ وَرُفِعَتْ بِهِ دَرَجَاتٌ وَإِنْ صَادَفَتْ كَبِيرَةً أَوْ كَبَائِرَ وَلَمْ يُصَادِفْ صَغِيرَةً رَجَوْنَا أَنْ يُخَفَّفَ مِنَ الْكَبَائِرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَوْلُهُ (عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ فَقَالَ أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا) وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ سَفْيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ قَالَ وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا أَبُو النَّضْرِ فَاسْمُهُ سَالِمٌ بِنِ امِيَةِ الْمَدِينِ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ وَكَاتِبُهُ وَأَمَّا أَبُو أَنَسٍ فَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْأَصْبَحِيُّ الْمَدِينِيُّ وَهُوَ جَدُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسِ الْإِمَامِ وَوَالِدُ أَبِي سُهَيْلٍ عَمِّ مَالِكٍ وَأَمَّا الْمَقَاعِدُ فَبِفَتْحِ الْمِيمِ وَبِالْقَافِ قِيلَ هِيَ ذَكَائِينُ عِنْدَ دَارِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ وَقِيلَ دَرَجٌ وَقِيلَ مَوْضِعٌ يَقْرُبُ الْمَسْجِدَ اتَّخَذَهُ لِلْقُعُودِ فِيهِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ وَالْوُضُوءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي أَنَّ السُّنَّةَ فِي الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ مُجْمَعٌ عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ وَأَنَّ الْوَاجِبَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَفِيهِ دَلَالَةٌ لِلشَّافِعِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ فِي أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ فِي الرَّأْسِ أَنْ يُمَسَّحَ ثَلَاثًا كَبَائِقِي الْأَعْضَاءِ وَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ بِنَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ جَمَعْتُهَا مُبَيَّنَةً فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ وَبَيَّهْتُ عَلَى صَحِيحِهَا مِنْ ضَعْفِهَا وَمَوْضِعِ الدَّلَالَةِ مِنْهَا وَأَمَّا قَوْلُهُ وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَعْنَاهُ أَنَّ عَثْمَانَ قَالَ مَا قَالَه وَالرِّجَالُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُخَالَفُوهُ وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ رَوَاهَا الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَعَلَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ وَاللَّهِ أَعْلَمُ قَوْلُهُ (حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عَثْمَانَ تَوَضَّأَ هَذَا الْإِسْنَادُ مِنْ جُمْلَةِ مَا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَانِيُّ الْجَيَّانِيُّ مَذْكُورٌ أَنَّ وَكَيْعَ بْنَ الْحَرَّاحِ وَهَمَّ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ وَإِنَّمَا يَرَوِيهِ أَبُو النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَوَيْنَا هَذَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ قَالَ وَهَكَذَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ هَذَا مِمَّا وَهَمَّ فِيهِ وَكَيْعٌ عَلَى الثَّوْرِيِّ وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ الثَّوْرِيِّ الْحُفَاطُ مِنْهُمْ الْأَشَجَعِيُّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ وَالْفَرَيَّابِيُّ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو حُدَيْفَةَ وَغَيْرُهُمْ رَوَوْهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَثْمَانَ وَهُوَ الصَّوَابُ هَذَا آخِرُ كَلَامِ أَبِي عَلِيٍّ وَقَوْلُهُ (عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادِ أَبِي صَخْرَةَ) هُوَ بَفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ ثُمَّ خَاءَ مُعْجَمَةٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ رَاءَ ثُمَّ هَاءَ وَقَدْ تَقَدَّمَ ضَبْطُهُ قَوْلُهُ (فَمَا آتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفَيْضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً) النُّطْفَةُ بِضَمِّ التَّوْنِ وَهِيَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ وَمُرَادُهُ لَمْ يَكُنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا اغْتَسَلَ فِيهِ وَكَانَتْ مُلَازِمَتَهُ لِلِاغْتِسَالِ مُحَافَظَةً عَلَى تَكْثِيرِ الطَّهْرِ وَتَحْصِيلِ مَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْأَجْرِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا أَدرِي أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكَتَ قَالَ فَقَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) أَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَدرِي أَحَدُكُمْ أَوْ أَسْكَتَ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مَا أَدرِي هَلْ ذَكَرْتُمْ لَكُمْ هَذَا الْحَدِيثَ فِي هَذَا الزَّمَنِ مَصْلِحَةً أَمْ لَا ثُمَّ ظَهَرَتْ مَصْلِحَتُهُ فِي الْحَالِ عِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُمْ بِهِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَرْغِيْبِهِمْ فِي الطَّهَارَةِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ وَسَبَبُ تَوْفِيقِهِ أَوْلًا أَنَّهُ خَافَ مَفْسَدَةَ اتِّكَالِهِمْ ثُمَّ رَأَى الْمَصْلِحَةَ فِي التَّحْدِيثِ بِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُمْ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ إِنْ كَانَ بَشَارَةً لَنَا وَسَبَبًا لِنَشَاطِنَا وَتَرْغِيْبِنَا فِي الْأَعْمَالِ أَوْ تَحْذِيرًا وَتَنْفِيرًا مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ فَحَدِّثْنَا بِهِ لِنَحْرِصَ عَلَى عَمَلِ

٧. مَنْ تَوَضَّأَ كَوُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ:

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه (أُتِيَ بِطَهْوَرٍ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ) فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ (ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، وَقَالَ: " مِنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غَفَرَ لَهُ مَا

الْخَيْرِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الشَّرِّ وَإِنْ كَانَ حَدِيثًا لَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا تَرْغِيبَ فِيهِ وَلَا تَرْهِيْبَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَمَعْنَاهُ فِرٌّ فِيهِ رَأْيُكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيَتِمُّ الطَّهْوَرَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فَيُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُنَّ) هَذِهِ الرَّوَايَةُ فِيهَا فَائِدَةٌ نَفِيْسَةٌ وَهِيَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّهْوَرُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ ذَالٌّ عَلَى أَنْ مَنْ اقْتَصَرَ فِي وَضُوءِهِ عَلَى طَهَارَةِ الْأَعْضَاءِ الْوَاجِبَةِ وَتَرَكَ السُّنْنَ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ كَانَتْ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ حَاصِلَةً لَهُ وَإِنْ كَانَ مَنْ أَتَى بِالسُّنَنِ أَكْمَلَ وَأَشَدَّ تَكْفِيرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ) هُوَ يَفْتَحُ الْبَيَاءَ وَالْهَاءَ وَإِسْكَانِ التَّوْنِ بَيْنَهُمَا وَمَعْنَاهُ لَا يَدْفَعُهُ وَيَنْهَضُهُ وَيُحَرِّكُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ نَهَزَتْ الرَّجُلَ أَنْهَرُهُ إِذَا دَفَعْتَهُ وَنَهَزَ رَأْسَهُ أَى حَرَكَهُ قَالَ صَاحِبُ الْمَطَالِعِ وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ يَنْهَرُهُ بِضَمِّ الْبَيَاءِ وَهُوَ خَطَأٌ ثُمَّ قَالَ وَقِيلَ هِيَ لُغَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحَثُّ عَلَى الْإِخْلَاصِ فِي الطَّاعَاتِ وَأَنْ تَكُونَ مُتَمَحِّضَةً لِلَّهِ تَعَالَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (غَفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ) أَى مَضَى -

تقدم من ذنبه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تغتروا (١)

(٢)

(١) رواه البخاري وغيره وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٨٣)

(٢) قَوْلُهُ " ثُمَّ قَالَ مِنْ تَوْضَأًا " أَي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَوْلُهُ " مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ " الْمِثْلِيَّةُ لَا تَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ وَضُوءُهُ مِثْلَ وَضُوءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ كُلِّ وَجْهٍ لَتَعْدِرَ ذَلِكَ قَوْلُهُ " فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ " هَكَذَا أُطْلِقَ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِالْمَكْتُوبَةِ وَقِيْدِهِ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ طَرِيقِ نَافِعِ بْنِ حُبَيْرٍ عَنِ حَمْرَانَ بِلَفْظٍ " ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ " وَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْرَانَ فَيَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ حَمْرَانَ " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيَتِمُّ الطَّهُّورَ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ فَيَصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُنَّ " قَوْلُهُ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ يَعْنِي الذَّنْبَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمَا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعِبَادِ فَلَا يَغْفِرُ إِلَّا بِإِرْضَاءِ الْخَصْمِ قَوْلُهُ لَا تَغْتَرُوا فَتَحْسِرُوا عَلَى الذُّنُوبِ مَعْتَمِدِينَ عَلَى الْمَغْفِرَةِ لِلذُّنُوبِ فَإِنْ ذَلِكَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ " وَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْرَانَ فَيَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ حَمْرَانَ " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيَتِمُّ الطَّهُّورَ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ فَيَصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُنَّ " قَوْلُهُ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ يَعْنِي الذَّنْبَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمَا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعِبَادِ فَلَا يَغْفِرُ إِلَّا بِإِرْضَاءِ الْخَصْمِ قَوْلُهُ لَا تَغْتَرُوا فَتَحْسِرُوا عَلَى الذُّنُوبِ مَعْتَمِدِينَ عَلَى الْمَغْفِرَةِ لِلذُّنُوبِ فَإِنْ ذَلِكَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - عَمْدَةٌ الْقَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٢٣/٤٣-٤٤)

٨. مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ثُمَّ قَامَ وَصَلَى فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَبَجَدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا انصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ:

عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه — قال: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان فسمعت برجل في مكة يخبر أخبارا فقعدت على راحلتي فقدمت عليه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث إلى أن قال: فقلت: يا نبي الله فالوضوء حدثني عنه فقال: " ما منكم رجل يقرب وضوءه فيمضمض ويستنشق فيستنثر إلا خرت خطايا وجهه من فيه وخياشيمه ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ثم يغسل رجله إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجله من أنامله مع الماء فإن هو قام وصلى فحمد الله تعالى وأثنى عليه وبجده بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله تعالى إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه (١)

(١) رواه مسلم وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١٨٦)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما من مسلم يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم في صلاته فيعلم ما يقول إلا انفتل وهو كيوم ولدته أمه. . . الحديث" (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتاني الليلة ربي (في أحسن صورة ف) قال يا محمد أتدري فيم يختصم الملائة الأعلى قلت نعم في الكفارات والدرجات ونقل الأقدام للجماعات وإسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه" (٢)

### ٩. الطهور شرط الإيمان:

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الطهور شرط الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم واللفظ له وقال

صحيح الإسناد وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١٩٠)

(٢) رواه الترمذي في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى في صلاة الجماعة وقال

حديث حسن وقال الألباني في صحيح الترغيب (١٩٤) : (صحيح لغيره)

نفسه فمعتقها أو موبقها" (١)

### ١٠. إسباغ الوضوء في المكاره يغسل الخطايا غسلا:

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه— أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا" (٢)

### ١١-١٢. إسباغ الوضوء في المكاره يرفع الله به الدرجات وهو رباط

في سبيل الله تعالى:

عن أبي هريرة رضي الله عنه— أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط

(١) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه إلا أنه قال: إسباغ الوضوء شرط الإيمان ، ورواه النسائي دون قوله: " كل الناس يغدو . . . " إلى آخره وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٨٩)

(٢) رواه أبو يعلى والبخاري بإسناد صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٩١)

فذلكم الرباط" (١)

١٣. لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن:

عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن" (٢)

١٤. تحليل الأصابع من هدى النبي صلى الله عليه وسلم:

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال. . . رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حبذا المتخللون من أمي" (٣)

(١) رواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه. معناه وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٩٢)

(٢) رواه ابن ماجه بإسناد صحيح والحاكم وقال صحيح على شرطهما ولا علة له سوى وهم أبي بلال الأشعري

ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال وقال في أوله: "سددوا وقاربوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة. . . الحديث" وقال الألباني في صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٩٧): (صحيح لغيره)

(٣) رواه الطبراني في الكبير ورواه أيضا هو والإمام أحمد كلاهما مختصرا عن أبي أيوب وعطاء قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فذكره) وقال الألباني في صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٦): (حسن لغيره)

## ١٥. تحليل الأصابع سبيل للنجاة من النار:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه — قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: لتنهكن الأصابع بالطهور أو لتنهكنها النار " (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه — أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للأعقاب من النار وفي رواية أن أبا هريرة رأى قوما يتوضؤون من المطهرة فقال أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للأعقاب من النار أو ويل للعراقيب من النار" (٢)

## ١٦. إسباغ الوضوء سبيل لإتمام الصلاة:

عن رفاعة بن رافع أنه كان جالسا عند رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال لهما لا تتم صلاة لاحد حتى يسبغ الوضوء كما أمر الله يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين" (٣)

(١) (حسنٌ صحيح) : صَحِيحُ التَّرْغِيبِ (٢١٨)

(٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه مختصرا وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ

التَّرْغِيبِ (٢١٩)

(٣) رواه ابن ماجه بإسناد جيد وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٣)

١٧. من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء" (١)

١٨. من توضأ ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك كُتِبَ فِي رَقٍ ثُمَّ جَعَلَ فِي طَابَعٍ فَلَمْ يَكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من قرأ سورة الكهف كانت له نورا يوم القيامة من مقامه إلى مكة ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال لم يضره ومن توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا

(١) رواه مسلم وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٤)

أنت أستغفرك وأتوب إليك كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم القيامة" (١)

١٩. السواك مع الوضوء من هدى النبي صلى الله عليه وسلم:

عن أبي هريرة رضي الله عنها — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك" (٢)

٢٠. السواك بعد الوضوء ثم الصلاة سببٌ لدنو الملائكة من العبد:

عن علي رضي الله عنه — أنه أمر بالسواك وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه أو كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك فطهروا أفواهكم للقرآن" (٣)

(١) رواه الطبراني في الأوسط ورواه رواة الصحيح واللفظ له وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي

صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٥)

(٢) رواه أحمد بإسناد حسن وقال الألباني في صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٠٠) : (حسن

صحيح)

(٣) رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به وقال الألباني في صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٥) :

(حسن صحيح)

## ٢١. ركعتان بعد الوضوء سبيلٌ للسبق إلى الجنة:

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنهما قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فدعا بلالاً فقال: "يا بلال بم سبقتني إلى الجنة إني دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي فقال بلال يا رسول الله ما أذنت قط إلا صليت ركعتين ولا أصابني حدث قط إلا توضأت عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بهذا" (١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. (٢) (٣)

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٠١)

(٢) رواه البخاري (٩٤١١)

(٣) (قَالَ لِبِلَالٍ) ، هُوَ: ابْنُ رَبَاحِ الْمُؤَدَّنِ. قَوْلُهُ: (فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ) ، إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي الْمَنَامِ، لِأَنَّ عَادَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْصُ مَا رَأَهُ غَيْرَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، عَلَى مَا يَأْتِي فِي كِتَابِ التَّعْبِيرِ. قَوْلُهُ: (بِأَرْجَى عَمَلٍ) أَرْجَى: عَلَى وَزْنِ: أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ، بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، لَا بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، وَأُضِيفَ إِلَى الْعَمَلِ لِأَنَّهُ الدَّاعِي إِلَيْهِ. وَهُوَ السَّبَبُ فِيهِ. قَوْلُهُ: (فِي الْإِسْلَامِ) وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: (حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مُنْفَعَةً) ، قَوْلُهُ: (فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ

نعليك بين يدي في الحنّة) وفي رواية مسلم: (فَأْتِي سَمِعَتِ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلِيكَ بَيْنَ يَدَيَّ) قوله: (في الحنّة) ، وفي رواية الإِسْمَاعِيلِيِّ: (حفيف نعليك) ، وفي رواية الْحَاكِمِ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ: (يَا بِلَالُ، بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْحَنَّةِ؟) دخلت البارحة فَسَمِعْتَ خَشَخَشْتَكَ أَمَامِي) ، وَعِنْدَ أَحْمَدَ وَالتِّرْمِذِيِّ. (فَأْتِي سَمِعْتَ خَشَخَشْتَ نَعْلِيكَ) والحشخشة الحَرَكَةُ الَّتِي لَهَا صَوْتٌ كصَوْتِ السَّلَاحِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ السَّكَنِ: (دوي نعليك) ، بَضَمَ الدَّالَ الْمُهْمَلَةَ، يَعْنِي: صَوَّهَمَا. وَأَمَّا الدُّفُ فَهُوَ، بَفَتْحِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةَ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: الدفيف، سير لين، دف يدف دفيفا، ودف الماشي على وجه الأرض إذا جد، ودف الطائر وأدف: ضرب جَنَبِيهِ بِجَنَاحِيهِ. وَقِيلَ: هُوَ إِذَا حَرَكَ جَنَاحِيهِ وَرَجَلَهُ فِي الْأَرْضِ. وَزَعَمَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي (المغيث) : أَنَّ حَدِيثَ بِلَالٍ هَذَا: (سَمِعْتَ دَفَ نَعْلِيكَ) أَي: حَفِيفَهُمَا، وَمَا يَحْسُ مِنْ صَوْتِهِمَا عِنْدَ وَطْئِهِمَا، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ (التَّيْمَةِ) بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَأَصْلُهُ: السَّيْرُ السَّرِيعُ، وَقَدْ يُقَالُ: دَفَ نَعْلِيكَ، بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَمَعْنَاهُمَا: قَرِيبٌ. قَوْلُهُ: (أَتَيْ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَكَلِمَةٌ: مَنْ، مَقْدَرَةٌ قَبْلَهَا لِيَكُونَ صَلَةً أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ، وَجَازَ الْفَاصِلَةَ بِالظَّرْفِ بَيْنَ أَفْعَلَ وَصَلْتِهِ، هَذَا مَا قَالَهُ الْكِرْمَانِيُّ، وَتَحْرِيرُهُ: أَنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ لَا يَسْتَعْمَلُ فِي الْكَلَامِ إِلَّا بِأَحَدِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ وَهِيَ: الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَالْإِضَافَةُ، وَكَلِمَةٌ: مَنْ. وَهَهُنَا لَفْظٌ: (أَرْجَى) ، أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ كَمَا قُلْنَا، وَهِيَ خَالِيَةٌ عَنِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَقَدَرُ كَلِمَةٌ: مَنْ، تَقْدِيرُهُ: مَا عَمِلْتَ عَمَلًا أَرْجَى مِنْ أَتَيْ لَمْ أَتْطَهِّرْ طَهُورًا، أَي: لَمْ أَتَوَضَّأْ وَضُوءًا، وَهُوَ يَتَنَاوَلُ الْغُسْلَ أَيْضًا. قَوْلُهُ: وَجَازَ الْفَاصِلَةَ بِالظَّرْفِ، أَرَادَ بِالْفَاصِلَةِ هُنَا قَوْلُهُ: (عِنْدِي) فَإِنَّهُ ظَرْفٌ فَصَلَ بِهِ بَيْنَ كَلِمَةٍ: (أَرْجَى) وَبَيْنَ كَلِمَةٍ: مَنْ، الْمَقْدَرَةَ. فَافْهَمْ. قَوْلُهُ: (طَهُورًا) ، بَضَمَ الطَّاءِ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمَ: (طَهُورًا تَامًا) ، وَيَجْتَرِزُ بِالتَّمَامِ عَنِ الْوُضُوءِ اللَّعْوِيِّ وَهُوَ: غَسَلَ الْيَدَيْنِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَطَرْدِ النَّوْمِ. قَوْلُهُ: (فِي سَاعَةٍ)

، بالتَّوْبِينِ. قَوْلُهُ: (لَيْلٍ) ، بِالْحَرِّ بَدَلُ مَنْ: سَاعَةٌ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: (مَنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ) . قَوْلُهُ: (مَا كَتَبَ لِي) عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ، وَهُوَ جَمَلَةٌ فِي مَحَلِّ النِّصْبِ، وَفِي رِوَايَةٍ: (مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي) ، أَي: مَا قَدَرُ، وَهُوَ أَعْمُ مِنَ الْفَرْضِ وَالتَّنْفُلِ. قَوْلُهُ: (أَنَّ أُصْلِي) فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَعَلَى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فِي مَحَلِّ النِّصْبِ. ذَكَرَ مَا يُسْتَفَادُ مِنْهُ: فِيهِ: أَنَّ الصَّلَاةَ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ، لِقَوْلِ بِلَالٍ: إِنَّهُ مَا عَمِلَ عَمَلًا أَرْجَى مِنْهُ. وَفِيهِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْظُمُ الْمَجَازَةَ عَلَى مَا يَسِرُّ بِهِ الْعَبْدَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِمَّا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَقَدْ اسْتَحَبَّ ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ لِيَدْخِرَهَا وَلِيَبْعِدَهَا عَنِ الرِّيَاءِ. وَفِيهِ: فَضِيلَةُ الْوُضُوءِ وَفَضِيلَةُ الصَّلَاةِ عَقِيبَهُ لِئَلَّا يَتَقَى الْوُضُوءُ خَالِيًا عَنِ مَقْصُودِهِ. وَفِيهِ: فَضِيلَةُ بِلَالٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَلِذَلِكَ بَوَّبَ عَلَيْهِ مُسْلِمٌ حَيْثُ قَالَ: بَابُ فَضَائِلِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَوَى الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ. وَفِيهِ: سُؤَالُ الصَّالِحِينَ عَنِ عَمَلِ تَلْمِيذِهِ لِيَحْضَهُ عَلَيْهِ وَيَرْقُبَهُ فِيهِ إِنْ كَانَ حَسَنًا وَإِلَّا فَيَنْهَاهُ. وَفِيهِ: أَنَّ الْحَنَّةَ مَخْلُوقَةٌ مَوْجُودَةٌ الْآنَ، خِلَافَ وَمِنْهُمْ: لِمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ. وَفِيهِ: مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الْبَعْضُ عَلَى جَوَازِ هَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ، وَهُوَ عُمُومُ قَوْلِهِ: (فِي سَاعَةٍ) ، بِالتَّنْكِيرِ أَي: فِي كُلِّ سَاعَةٍ، وَرَدَّ بِأَنَّ الْأَخْذَ بِعُمُومِ هَذَا لَيْسَ بِأَوْلى مِنَ الْأَخْذِ بِعُمُومِ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ. وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ: لَيْسَ فِيهِ مَا يَقْتَضِي الْفُورِيَّةَ فَيَحْمِلُ عَلَى تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ قَلِيلًا لِيُخْرَجَ وَقْتُ الْكِرَاهَةِ، أَوْ أَنَّهُ كَانَ يُؤَخَّرُ الطُّهُورُ إِلَى خُرُوجِ وَقْتِ الْكِرَاهَةِ، وَاعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ: لَكِنْ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ خُزَيْمَةَ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ: (مَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهُ) ، وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِهِ: (مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ وَصَلَيْتُ رَكَعَتَيْنِ) ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَعْقِبُ الْحَدَثَ بِالْوُضُوءِ، وَالْوُضُوءَ بِالصَّلَاةِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ. انْتَهَى قَلْتُ: حَدِيثُ بُرَيْدَةَ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ

ذكره الترمذي في مناقب عمر ابن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، قال: حدثنا الحسين بن حريث أبو عمار المروزي، قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عبد الله بن بريدة، قال: (حدثني أبو بريدة، قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالاً. فقال: يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟ ما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامي؟ قال، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي، فأتيت على قصر مربع مشرف من ذهب، فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من العرب. فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر، قالوا: لرجل من قريش، فقلت: أنا قرشي، لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، فقلت: أنا محمد، لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه. فقال بلال: يا رسول الله: ما أذنت قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، ورأيت أن الله علي ركعتين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بها). وأما جواب هذا المعترض فما مر ذكره الآن، وهو قولنا: ورد بأن الأخذ بعموم هذا... إلى آخره، ويجوز أن تكون أخبار النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة بعد هذا الحديث.

الأسئلة والأجوبة: منها ما قاله الكرمانى: فإن قلت: هذا السماع لا بُد أن يكون في النوم، إذ لا يدخل أحد الجنة إلا بعد الموت؟ قلت: يحتمل كونه في حال اليقظة، وقد صرح في أول كتاب الصلاة أنه: دخل فيها ليلة المعراج. انتهى. قلت: في كلاميه تناقض لا يخفى لأنه ذكر أولاً أن دخوله صلى الله عليه وسلم الجنة في حال اليقظة محتمل، ثم قال ثانياً: فالتحقيق أنه دخلها ليلة المعراج، والأوجه أن يقال: إن قوله: لا يدخل أحد الجنة إلا بعد الموت، ليس على عموم، أو نقول: هذا على عمومه ولكنه في حق من كان من عالم الكون والفساد والنبي صلى الله عليه وسلم

لما جاوز السموات السبع وبلغ إلى سدرة المنتهى خرج من أن يكون من أهل هذا العالم، فلا يمتنع بعد هذا دخوله الجنة قبل الموت، وقد تفردت بهذا الجواب. ومنها ما قيل: كيف يسبق بلال النبي صلى الله عليه وسلم في دخول الجنة، والجنة محرمة على من يدخل فيها قبل دخوله صلى الله عليه وسلم؟ والجواب فيما ذكره الكرماني بقوله: وأما بلال فلم يلزم منه أنه دخل فيها، إذ في الجنة طرق السماء والدف بين يديه، وقد يكون خارجا عنها. واستبعد بعضهم هذا الجواب بقوله: لأن السياق يشعر بإثبات فضيلة بلال لكونه جعل السبب الذي بلغه إلى ذلك ما ذكره من ملزمة التطهر والصلوة، وإنما تثبت له الفضيلة بأن يكون رئي داخل الجنة لا خارجا عنها، ثم أكد كلامه بحديث بريدة المذكور. قلت: التحقيق فيه أن رؤية النبي صلى الله عليه وسلم إياه في الجنة حق، لأن رؤيا الأنبياء حق. وقال الترمذي: ويروى أن رؤيا الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وحي. وأما سبق بلال النبي صلى الله عليه وسلم في الدخول في هذه الصورة فليس هو من حيث الحقيقة، وإنما هو بطريق التمثيل لأن عادته في اليقظة أنه كان يمشي أمامه، فلذلك تمثل له في المنام، وكذا يلزم من ذلك السبق الحقيقي في الدخول. ومنها ما قيل: إن دخول بلال الجنة وحصول هذه المنقبة له إنما كان بسبب تطهره عند كل حدث وصلاته عند كل وضوء بركعتين، كما صرح به في آخر حديث بريدة، بقوله: (بهما)، أي: بالتطهر عند كل حدث والصلوة بركعتين عند كل وضوء، وقد جاء: (إن أحدكم لا يدخل الجنة بعمله؟) قلت: أصل الدخول برحمة الله تعالى، وزيادة الدرجات والتفاوت فيها بحسب الأعمال، وكذا يقال في قوله تعالى: { ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون } (النحل):

٢٢. من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين يقبل بقلبه ووجهه

عليهما إلا وجبت له الجنة :

عن عقبة بن عامر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة" (١) (٢)

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وصححه

الألباني في صحيح الترغيب (٢٢٧)

(٢) (ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه) : أغرب ابن حجر وقال: أي بأن يأتي بواجباته ويحتمل مكملاته اهـ. فإن إحسان الوضوء بعد التوضؤ لا يحتمل غير المكملات مع أن في لفظه الإحسان دلالة عليه وإشارة إليه (ثم يقوم) : أي: حقيقة أو حكماً سيما إذا كان يُعذرُ بإطلاقه جرى على الغالب لا أنه قيد احترازي، وثم للترقي (فيصلي ركعتين، مقبل عليهما) : أي: على الركعتين (بقلبه) : أي: باطنه (ووجهه) : أي ظاهره أو ذاته. قال الطيبي: مقبل، وجد بالرفع في الأصول وفي بعض النسخ مقبلاً منصوباً على الحال يعني حال كونه متوجهاً، وكونه مرفوعاً مشكلاً لأنه إما صفة لمسلم على أن من زائدة ففيه فصل، وإما خبر مبتدأ محذوف والجملة حال، وهو أيضاً بعيد لعدم الواو إلا أن يجعل من قبيل فوه إلى في، والأولى أنه فاعل تنازع فيه الفعلان من باب التجريد مبالغة اهـ. والأظهر أنه صفة لمسلم وليس الفصل أجنياً (إلا وجبت له الجنة) أي: إنه تعالى يدخل الجنة بفضلِهِ بحيث لا يخالف وعده ألبتة كمن وجب عليه شيء (رواه مسلم) - مرقاة المفاتيح شرح

مشكاة المصابيح (١/ ٣٤٨-٣٤٩)

٢٣. من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه:

عن زيد بن خالد الجهني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه" (١) وعن حمran مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه — دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تغمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاثاً ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال: "من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه" (٢) (٣)

(١) رواه أبو داود وقال الألباني في صحيح الترغيب (٢٢٨) : (حسنٌ صحيحٌ)  
 (٢) رواه البخاري ومسلم وغيرهما وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٢٩)  
 (٣) قال الامام النووي: إِمَّا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ وَضُوءِي وَلَمْ يَقُلْ مِثْلَ لِأَنَّ حَقِيقَةَ مُمَاتَلْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا غَيْرُهُ وَالْمَرَادُ بِالْعُفْرَانِ الصَّغَائِرُ دُونَ الْكِبَائِرِ وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ صَلَاةِ رَكَعَتَيْنِ فَأَكْثَرَ عَقِبَ كُلِّ وَضُوءٍ وَهُوَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَيَفْعَلُ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ وَعَیْرَهَا لِأَنَّ لَهَا سَبَبًا وَاسْتَدْلُوا بِحَدِيثِ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُخْرَجِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَتَى تَوَضَّأَ صَلَّى وَقَالَ إِنَّهُ أَرْجَى عَمَلٍ لَهُ وَلَوْ صَلَّى فَرِيضَةً أَوْ نَافِلَةً مَقْصُودَةً حَصَلَتْ لَهُ

هَذِهِ الْفَضِيلَةُ كَمَا تَحْصُلُ تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ فَالْمُرَادُ لَا يَحْدِثُ بِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ وَلَوْ عَرَضَ لَهُ حَدِيثٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ بِمُجَرَّدِ عَرُوضِهِ عُنْفِي عَنْ ذَلِكَ وَحَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ وَقَدْ عُنْفِيَ لَهُذِهِ الْأُمَّةُ عَنِ الْخَوَاطِرِ الَّتِي تَعْرِضُ وَلَا تَسْتَقِرُّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَقَدْ قَالَ مَعْنَى مَا ذَكَرْتَهُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَازَرِيُّ وَتَابِعَهُ عَلَيْهِ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فَقَالَ يُرِيدُ بِحَدِيثِ النَّفْسِ الْحَدِيثَ الْمُجْتَلَبَ وَالْمُكْتَسَبَ وَأَمَّا مَا يَقَعُ فِي الْخَوَاطِرِ غَالِبًا فَلَيْسَ هُوَ الْمُرَادُ قَالَ وَقَوْلُهُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ مِمَّا يُكْتَسَبُ لِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ هَذَا الَّذِي يَكُونُ بَعْضُهُ قَصْدٌ يُرْجَى أَنْ تُقْبَلَ مَعَهُ الصَّلَاةُ وَيَكُونَ دُونَ صَلَاةٍ مِنْ لَمْ يَحْدِثْ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا ضَمَّنَ الْعُفْرَانَ لِمُرَاعِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ قُلٌّ مَنْ تَسَلَّمَ صَلَاتُهُ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ وَإِنَّمَا حَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الْمُرْتَبَةُ لِمُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ مِنْ خَطَرَاتِ الشَّيْطَانِ وَنَفْيِهَا عَنْهُ وَمُحَافَظَتِهِ عَلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَشْتَعِلْ عَنْهَا طَرْفَةٌ عَيْنٍ وَسَلِمَ مِنَ الشَّيْطَانِ بِاجْتِهَادِهِ وَتَفْرِيعِهِ قَلْبَهُ هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمْتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ - شرح النووي على مسلم (١٠٨-١٠٩)

## وَأَخِيرًا

إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَحْطَى بِمُضَاعَفَةِ هَذِهِ الْأُجُورِ وَالْحَسَنَاتِ فَتَذَكَّرْ قَوْلَ  
 سَيِّدِ الْبَرِّيَّاتِ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»<sup>(١)</sup>  
 فَطُوبَى لِكُلِّ مَنْ دَلَّ عَلَى هَذَا الْخَيْرِ وَاتَّقَى مَوْلَاهُ، سَوَاءً بِكَلِمَةٍ أَوْ  
 مَوْعِظَةٍ ابْتَغَى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، كَذَا مِنْ طَبَعِهَا<sup>(٢)</sup> رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَوَزَعَهَا عَلَى عِبَادِ  
 اللَّهِ، وَمَنْ بَثَّهَا عَبْرَ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِلِيَّةِ، أَوْ شَبَكَةِ الْإِنْتَرْنِتِ الْعَالَمِيَّةِ، وَمِنْ تَرَجَمَهَا  
 إِلَى اللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ، لِنَتْنَعِ بِهَا الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَيَكْفِيهِ وَعْدُ سَيِّدِ الْبَرِّيَّةِ:  
 «نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ  
 أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ»<sup>(٣)</sup>

أَمُوتُ وَيَبْقَى كُلُّ مَا كَتَبْتَهُ      فَيَالَيْتَ مَنْ قَرَأَ دَعَا لِيَا  
 عَسَى الْإِلَهِ أَنْ يَعْفُوَ عَنِّي      وَيَعْفِرَ لِي سُوءَ فَعَالِيَا  
 كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ مُصْطَفَى

[dr\\_ahmedmostafa\\_CP@yahoo.com](mailto:dr_ahmedmostafa_CP@yahoo.com)

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ  
 (حُقُوقِ الطَّبَعِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَدَا مَنْ غَيَّرَ فِيهِ أَوْ اسْتَخْدَمَهُ فِي أَعْرَاضِ تِجَارِيَّةٍ)

(١) رواه مسلم: ١٣٣

(٢) أى هذه الرسالة

(٣) رواه الترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع : ٦٧٦٤

## الفهرس

- ٢ ..... مُقَدِّمَةٌ
- ٣ ..... ٢٣ فَضِيلَةٌ مِنْ فَضَائِلِ الْوُضُوءِ
- ٣ ..... ١. إتمام الوضوء من أصول الإسلام:
- ٣ ..... ٢. تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء:
- ٣ ..... ٣. إخوان النبي الأمين يأتون من الوضوء يوم القيامة غرا محجلين:
- ٩ ..... ٤. الوضوء كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ:
- ٥-٦ ..... ٥-٦. مَنْ تَوَضَّأَ كَوْضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَغُفِّرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْآخَرَى:
- ١١ ..... ٧. مَنْ تَوَضَّأَ كَوْضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ:
- ١١ ..... ٨. مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ثُمَّ قَامَ وَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّده بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ حَظِيَّتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ:
- ١٥ ..... ٩. الطهور شرط الإيمان:
- ١٨ ..... ١٠. إسباغ الوضوء في المكاره يغسل الخطايا غسلا:
- ١٩-١٢ ..... ١١-١٢. إسباغ الوضوء في المكاره يرفع الله به الدرجات وهو رباط في سبيل الله تعالى:
- ١٩ ..... ١٣. لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن:
- ١٩ ..... ١٤. تحليل الأصابع من هدى النبي صلى الله عليه وسلم:
- ٢٠ ..... ١٥. تحليل الأصابع سبيل للنجاة من النار:
- ٢١ ..... ١٦. إسباغ الوضوء سبيل لإتمام الصلاة:
- ١٧ ..... ١٧. من توضأ فأصبح الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء:
- ٢٢ ..... ١٨. من توضأ ثم قال: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم القيامة:
- ٢٢ .....

- ١٩ . السواك مع الوضوء من هدى النبي صلى الله عليه وسلم: ..... ٢٢
- ٢٠ . السواك بعد الوضوء ثم الصلاة سببٌ لدنو الملائكة من العبد: ..... ٢٣
- ٢١ . ركعتان بعد الوضوء سبيلٌ للسبق إلى الجنة: ..... ٢٤
- ٢٢ . من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَقْبَلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ : ..... ٢٩
- ٢٣ . من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . : ..... ٢٩
- ..... وَأَخْيَرًا ..... ٣٢
- ..... الْفَيْهْرُسُ ..... ٣٣